

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٨٩ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض مساحتها ٢٠٧٣٩م^٢ بمدينة شرم الشيخ بالمجان

لصالح الوحدة المحلية لمدينة شرم الشيخ بغرض إقامة محطة تحلية مياه البحر

بنظام B.O.T ، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : مجموع أطوال ١٣٧م ويحده الجبل .

الحد القبلى : مجموع أطوال ٦٧, ١٣٣م ويحده حرم الطريق .

الحد الشرقى : بطول ٨٦, ١٦٥م ويحده أرض فضاء .

الحد الغربى : مجموع أطوال ١٥, ٢٥٤م ويحده الجبل .

وذلك وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)


ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٨ المحرم سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق أول نوفمبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب



مختار
مختار